

وَالْأَمْنُ بِالْحِفْظِ بَدَارٍ يَلْزَمُ • لَا مَبْرَأَ مِنْ ذَلِكَ يَقُولُ
 أَوْ بَعَالَ النَّهْرُ مِنْ بَيْتِ مَنْ الدَّاهِدُ • وَالنَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ يَخْصُ مَعْتَبِرًا
 لَوْ أَوْ بَعَّ الْمُؤَدِّعُ عَبْدَ أَخِي • خَصَّ بَعْرِيَّ وَهِيَ قَدْ خَبِرَ •
 وَيَبْرَجُ الْكِنَانِيُّ بَعْرَمَ ابْنِ جَرِيْفٍ •
 لَا يَدْفَعُ مَنْ مَوْدِعَ تَخْصِيصٍ لَنَا • نَصِيحَةُ عِنْدَ الْإِمَامِ فَتَدَا •
 مَنْ أَوْ بَعَّ الْمَثَلُ يَخْصُصُ فَعَمَّ • وَقَدْ أَرَفَّ الْقَسْمُ لِنَائِبِهِ عَزَمَ •
 خَلَا قَطْبًا لَوْ كَانَ لَيْسَ يَخْصِمُ •
 تَنَارَعُ اثْنَانِ بِالْوَيْعِ دَا • يَعْرُمُ الْقَيْنَ إِذَا الْوَجَلْفُ الْيَمَّ •
كتاب العاقلة
 تَقْسِمُهَا التَّمْلِكُ لِلنَّافِعِ • يَعْتَمِدُ عَوَاضُ يَقُولُ النَّافِعِ •
 لَعَبْتُ أَوْ عَدِيْتُ قَدَا عَمَلًا • جَلِي أَوْ تَوَجِي قَدْ يَجْمَعُ •
 أَوْ فَعَلَى بَعْضٍ قَدْ جَمَلْتُ • لَنْ تَبْرُدَ بِيَدِ أَلْ قَدْ وَهَيْتُ •
 أَوْ قَالَ بِيَدِي أَلْ سَكَنِي • أَوْ ذَلَّ عَمْرِي وَسَيِّئَ أَنْ تَكَا •
 وَهَلْ كَمَا بِلَا تَقْوَاهُ دَرَّ • لَكِنَّهُ يَضْمُنُ لِي بَوَّاحًا •
 وَكُلُّ مَا اسْتَعْمَاهُ لَا يَخْلَفُ • بَعْرِيَّةٌ وَلَا يَمَانُ أَنْ تَلْفَ •
 إِعَارَةُ الْمُؤَدِّعِ وَالْمَعْدُودِ • تَمَّا لَقَرَضٍ وَالْمِجْلُ وَالْمَقْبُودِ •
 وَمَنْ يَجْرُ إِضًا لَعَزِيضٌ أَوْ سَاءَ • مَوْفَاتًا وَقَبْلَ وَقَبْهُ انْتَسَا •
 وَكَلْفُ الْمَعَارِفِ فَلَعَارِضًا • وَلَيْسَ فِيهِ الْمَطْلُوقُ عَزَمَ لَهَا •
 ثُمَّ عَلَى الْمَعَارِدِ فِي الْأَجْرِ • فِي الرَّدِّ وَالْقَاصِبِ وَالْمَوْجِرِ •
 وَإِنْ لِيَا صُنْطِلُ الْمَعْرِدِ مَا • بَرَكْتُ وَالْعَيْشُ رِيَاءَ سَيَا •
 أَوْ بَعَالَ وَإِنْ لِي الْمَرْبِطُ رَدَّ الْإِنْسَا • يَبْرَأُ وَإِنْ لِلدَّارِ رَدَّ الْأَعْيَا •

كلا

كَلَّمَ مَعَ الْعَبْدِ أَوْ الْمَشَاهِدِ • لَكِنَّهُ بِالْأَجْنَبِيِّ مَابٌ وَرَوَى •
 وَالسَّرَطُ فِي الْمَغْصُوبِ وَالْوَدَّاعُ بَدْفَعَهَا لِلرَّبِّ فِي الشَّرِيْعَةِ •
 مَالُ الرَّدِّ فِي الْمَغْصُوبِ وَالْوَدَّاعُ يَدْفَعُهَا لِلْمَالِكِ الْمَتَابِعِ •
 إِعَارَةُ الْأَرْضِ بِغَدَا طَمَعِيَّةً • إِذْ حَيٌّ وَقَالَ لَقَطَّةُ اعْرَضْتُهُ •
كتاب الهبة
 صَحَّتْ بِالْحَبَابِ كَقَبْلِهَا • ذَا الشَّقِّ أَوْ أَعْمَرْتُ أَوْ جَعَلْتُ •
 وَجَنْطِي أَطْمَعْتُ أَوْ أَلَيْتُ • هَذَا حِصَانِي نَا وَيَا وَهَيْتُ •
 أَوْ هَبْتُ لَسَكْنَهَا إِذْ رَأَيْتُ هَبْتُهُ • لَاهِبَةٌ سَكْنِي وَلَا سَكْنِي هَبْتُهُ •
 وَبِالْقَبُولِ تَمَّ فَبِضِّ فِي الْمَقْرَ • بَعْرُ إِذْ نُو بِهِ إِذَا عَمْرِي •
 فِي مَقْرَرٍ فَعَمَّ أَوْ شَاعَ • فِي مَقْرَرٍ التَّقْسِيمُ مِنْ مَتَابِعِ •
 لَا فِي الدَّرِيِّ يُقْسَمُ بَلْ إِنْ فَسَمَهُ • جَاءَ إِذَا أَيْضَهُ وَسَكَنَهُ •
 لَا الدَّهْنَ وَالذَّقِّ فِي الْجَسَدِ • سَرَدٌ أَوْ ذَا لَعَدَّ مَا لِحْنِ •
 وَإِنْ تَكَّ الْعَيْنُ لَنَا لِلْوَجُوبِ • تَمَّ بِالْقَبْرِ جَدِيدٍ فَعَلَّكَ •
 وَمَا يَهْمُهُ لَا بِنَيْهِ الصَّغْرَابِ • فَمَلِكُهُ يَنْقَسُ عُنْدَهُ وَجَبَّ •
 وَإِنْ يَكُنْ وَاهِبٌ ذَا أَلْ أَجْنَبِي • تَمَّ يَقْبِضُ الْأَبَّ ذَا كَالْكَتَبِ •
 أَوْ قَبْضُهُ لِنَفْسِهِ إِنْ يَعْفِلُ • أَوْ مَقْرَرٌ عُنْدَ وَجَحْنٍ أَوْ الْوَيْطِ •
 وَإِنْ هَبَّ ذَا أَلَّهُ شَخْصَانِ • بِجُورٍ وَلَا الْعَلَسُ لَنَا الشَّخْمَانِ •
 وَاللَّحْمِيعُ حَوْرُ الْجَزْرَانِ •
 تَصَدَّقَ وَالْعَشْرَةُ لِلْمَقْرَرِ • بَصَحَ وَالْهَابُ لَا الْعَيْنِ •
باب الرجوع في الهبة
 بَصَحَ فِيهَا الْعَوْدُ دُونَ الصَّدَقَةِ • وَبَعَثَ الرَّجُوعُ ذَمْعَ خَرْقَةٍ •